

## ضرائب الدخل الجديدة

\* للاستاذ مصباح العربي

### السياسة المالية:

يزداد حجم الدور الاقتصادي الذي تقوم به الحكومة في الوقت الحاضر ازدياداً مضطرباً، وقد تطور هذا الدور الاقتصادي الكبير للحكومة في البلاد ذات النظام المرسل لسبعين :

الاول : التبذبات الاقتصادية التي يمر بها النظام الرأسمالي من حين لآخر ، وبصورة خاصة أزمة الثلثينات الكبيرة .

الثاني : الغرب التي كانت تستند إلى اتفاقاً متزايداً من الحكومات المتحاربة ، وما تتجه عن هذا الاتفاق الكبير من تطور في فكرة السياسة المالية ، التي تنصب أساساً على نشاط الدولة الاقتصادي وتبعد عالم هذا النشاط الاقتصادي في أمور ثلاثة :

- ١ — الإنفاق الحكومي المتزايد .
- ٢ — العائدات الحكومية لتمويل هذا الإنفاق .
- ٣ — ادارة الدين العام .

وإذا كانت مبررات التدخل الحكومي في الدول النامية تتزايد بتعقد الحياة الاقتصادية وتطورها فان دور الحكومة في النشاط الاقتصادي في البلاد المتخلفة ، أعظم قيمة وأبلغ أثراً ، اذ واجهت كل البلاد المتخلفة مشكلة التخلف الاقتصادي

---

\* عميد كلية الاقتصاد والتجارة بالجامعة الليبية .

وكان الحكومات الجديدة فيها تمثل طبقات متفقة نسبياً وأكثر حساسية ضد مشاكل التخلف الاقتصادي ، كما أن الجهد في هذه البلاد المتخلفة أقل استعداداً . لمتابعة المجهودات الوعائية للتخلص من ثقل التخلف الاقتصادي الثقيل ، فاستدعت هذه الظروف أن تقوم الحكومات في البلاد المتخلفة بدور الرائد في مكافحة مشاكل التخلف الاقتصادي .

كما أن نفوذ التجربة الروسية على هذه البلاد كان كبيراً ، فقد حقق الاتحاد السوفيتي معدلات نمو اقتصادي كبيرة في ظل سيطرة الدولة على النشاط الاقتصادي ، وكذلك لا يمكن إهمال دور المساعدات الاقتصادية الأجنبية في استفحال زيادة نشاط الدولة الاقتصادي ، إذ ظل العون الاقتصادي الاجنبي للبلاد المتخلفة يتخد طابع التحويلات الرسمية من الحكومات الأجنبية مما استدعي أن تتسلم الدولة المستقبلة هذا العون للقيام باتفاقه والاشراف على المشروعات الاقتصادية الجديدة .

وهكذا تطور دور الحكومة في النشاط الاقتصادي تطوراً كبيراً وزاد أهمية الدور الاقتصادي الذي تقوم به الحكومات .

ولا يختلف الوضع في ليبيا عنه في غيرها من البلاد المتخلفة الأخرى ، ففي المرحلة الأولى كانت كل جهود الانماء متتركزة في النشاط الحكومي نظراً لأهمية الدور الذي كان يقوم به العون المالي الاجنبي ، وبعد تدفق البترول زاد هذا الدور أهمية باعتبار أن البترول ملك للدولة وأن عائداته تعود للحكومة التي تتولى اتفاقه على المشروعات الاقتصادية المختلفة ويمكن قياس أهمية القطاع العام ، بأحد مقياسين :

- ١ - مستوى العمالة التي يوفرها القطاع العام مقارناً بمستواها في القطاع الخاص .
- ٢ - نسبة الدخل الناتج من نشاط القطاع العام مقارناً بنسبته كناتج للقطاع الخاص .

وبتطبيق أي من هذين المعيارين، بالرغم من عدم دقتهما تبدو أهمية الدور الذي تقوم به الحكومة في النشاط الاقتصادي في ليبيا ، وإذا كان تزايد أهمية النشاط الحكومي ، تبدو على هذه الدرجة فإن الإنفاق المتزايد الذي تقوم به الحكومة لا بد أن يمول عن طريق ما ، ومع أن دور القطاع العام في النشاط الاقتصادي ظل متزايداً منذ الاستقلال ، الا أن تمويل هذا النشاط كان دائماً عن غير الطريق المعروف وهو العائدات الحكومية متمثلة في الضرائب اذ ظلت أنواع العائدات المختلفة تمثل تمويلاً جزئياً لهذا الإنفاق الكبير ، وذلك لضخامة عائدات الدولة من الموارد الأخرى ، وهي العون الاجنبي في المرحلة الأولى وعائدات البترول في المرحلة الثانية .

### أهداف السياسة المالية :

باعتبار الأهمية الكبيرة للنشاط الاقتصادي الحكومي ، فقد برزت أهداف اقتصادية واجتماعية لهذا النشاط فيمكن استعمال كل الأدوات الاقتصادية المتوفرة لدى الحكومة في تحقيق أهداف اقتصادية مختلفة تتباين بين المجتمعات ، ولكن الاجتماع على بعض هذه الأهداف ، وضعها في مركز خاص ، فيمكن عن طريق السياسة المالية تحقيق الأهداف التالية :

- ١ — تخصيص الموارد الاقتصادية .
- ٢ — إعادة توزيع الدخل القومي .
- ٣ — الاستقرار والنمو الاقتصادي .

ولا يعني ذلك أن هذه الأهداف لا تتحقق إلا عن طريق السياسة الاقتصادية للدولة إذ يتکفل نظام السوق بتحقيق هذه الأهداف ، ولكن الانحرافات الناتجة عن حرية الحركة الاقتصادية في النظام المرسل تستدعي تصحيحاً وتصويباً عن طريق الفعالية الاقتصادية لنشاط الحكومة ، وعن طريق فرض الضرائب المختلفة يمكن تحقيق الاستقرار الاقتصادي والتأثير على زيادة الطلب وقلته حسبما تكون الظروف ، ولكن التأثير أيضاً على تخصيص الموارد الاقتصادية بين الاستعمالات

البديلة عن طريق تحريك هذه الأدوات ، وستتأثر جهود الانماء الاقتصادي بموقع خاص في البلاد المتخلفة اقتصاديا ، فعادة ما ترک الحكومة جهودها على زيادة تكوين رأس المال عن طريق تخفيض الإنفاق الاستهلاكي وزيادة معدلات الادخار الاجباري وكذلك توجيه الاستثمارات الخاصة عن طريق وضع الحواجز الضريبية أمام بعض منافذ الاستثمارات السهلة ، ذات الربح المصطنع ، والتي لا تخدم في الأجل الطويل أهداف النمو الاقتصادي ، وهدف هذه الدراسة ليس هو النشاط الاقتصادي للحكومة بصورة عامة وإنما جزء خاص يتعلق بايرادات الحكومة بل وبجزء من هذه العائدات وهو ضرائب الدخل .

### ضريبة الدخل :

تمثل ضرائب الدخل العنصر الرئيسي من عائدات الحكومة في كل البلاد المتقدمة ولكنها تلعب دورا ثانويا في البلاد المتخلفة ، نظرا لعدم استقرار هذا المبدأ الغريب في كثير من البلاد النامية ، ففي الولايات المتحدة وبريطانيا تفرض هذه الضريبة على ما يساوي ٣٠٪ إلى ٤٠٪ من عدد السكان بينما لا يخضع إلى هذه الضريبة في بعض البلاد المتخلفة أكثر من ٢٪ إلى ٣٪ من عدد السكان ، وتتحدر هذه النسبة في بعض البلاد الافريقية من ١٪ إلى ٢٪ ، كما أن المتحصل من هذه الضريبة يصل إلى ٧٥٪ من الناتج الاجمالي في بريطانيا بينما لا يزيد عن ٥٪ في بعض البلاد الافريقية <sup>١</sup> .

تخضع ضريبة الدخل أكثر من غيرها لمعايير الرفاهية الاقتصادية كما أنه يتضح فيها مبدأ التصاعد الضريبي ويصعب نقل عبئها اذ تنصب الضريبة على وعاء نهائى وهو الدخل الفردى وتكون عادة اما ضريبة عامة على الدخل حيث يقسم الدخل الى شرائح ويتصاعد معدل الضريبة مع تصاعد شرائح الدخل واما ضريبة نوعية تفرض بمعدلات مختلفة على مصادر الدخل المتعددة ، وقد يضاف الى هذه الضرائب

---

A. R. Prest., Public Finance in Under-developed countries, p. 28, Weidenfeld and Nicolson, 1962.

النوعية ضريبة عامة على الدخل ، ولا يتبلور مبدأ التصاعد الا عند فرض الضريبة العامة على الدخل ٠

ومع اذ ضرائب الشركات نمت وتطورت في ظل ضرائب الدخل العامة الا أن كثيرا من البلاد النامية تحدد لها تشريعات منفصلة بحيث تعالج بها المشاكل الخاصة بدخول الشركات ، وقد جاءت ضرائب الشركات في القانون الليبي الجديد جزءا من ضرائب الدخل مع افراد باب خاص لمعالجته ٠

### ضريبة الدخل في ليبيا :

خضم الممول الليبي في العهود المختلفة الى كثير من أنواع الضرائب ، ضرائب على الرؤوس والاتجاج الحيواني والاتجاج الزراعي وغيرها ، وقد تبلور نظام ضريبي كامل في عهد الادارة التركية ولكن ادارة هذه الضرائب لم تكن من المقدرة بحيث تظهر كفاءة هذا الهيكل الضريبي ولم يكن من بين الضرائب المتعددة التي كانت تفرضها الادارة التركية ضريبة للدخل وقد كان أول عهد ليبيا بضرائب الدخل المرسوم الملكي الايطالي الصادر في سنة ١٩٣٣ حين فرض في ليبيا أول ضرائب على الدخل ، وكان هذا القانون الايطالي انما هو تطبيق لضرائب الدخل المطبقة في ايطاليا مع بعض التعديلات التي تناسب الظروف والبيئة الليبية وكانت ضريبة الدخل هذه ضريبة نوعية فأرباح استثمار رأس المال على المباني والاراضي ، قد خضعت لمعدل ضريبي بنسبة ١٥٪ و خضعت ارباح التجارة والصناعة لضريبة نوعية بمعدل ١٠٪ و كانت الرواتب والاجور تخضع لمعدلات ضريبة مقدارها ١٠٪ و ٤٪ و ٨٪ ، حسب الشرائح التي تقع فيها ٠

وتتجدر الاشارة هنا الى أن القانون الايطالي نفسه لم يكن قانونا ضريبيا ناضجا نظرا لحداثته ونظرا لضعف جهاز الدولة المركزية الايطالية بعد الوحدة الايطالية ، وقد تم تطبيق هذا القانون في المنطقة الغربية مع توقيف في فترة الحرب حتى صدور قانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٨ ، وقد أدخلت على التشريع الايطالي بعض التعديلات سواء في عهد الادارة العسكرية أو في عهد الاستقلال ، أما في المنطقة الشرقية فقد بدأت ايطاليا في فرض ضرائب للدخل حسب هذا القانون سنة ١٩٣٧

نظراً لظروف المقاومة ، ولم يستمر تطبيق هذا القانون أثناء الحرب ولا بعده باعتبار الظروف الخاصة التي انطبعت بها المنطقة الشرقية في فترة ما بعد الحرب . وقد قدمت ولاية برقة أول تشريع لضرائب الدخل سنة ١٩٥٢ ، وظلت ضرائب الدخل معتمدة على هذا التشريع حتى صدور القانون الجديد ، أما في المنطقة الجنوبية فلم تقدم فيها ضرائب الدخل إلا بمرسوم ولائني عام ١٩٥٣ وكما أشرنا سابقاً ، فإن حصيلة الضرائب بوجه عام لم تكن تمثل المصدر الهام لتمويل الميزانية .

### حساب تجميعي مالية الحكومة العامة ١٩٦٢ - ١٩٦٧ \*

#### التقديرات عن سنوات ميلادية

بالأسعار الجارية

بملايين الجنيهات

المجموع التراكمى ٦٧/٦٢	١٩٦٧	١٩٦٦	١٩٦٥	١٩٦٤	١٩٦٣	١٩٦٢	
٤٩٥	١٤٤	١١١	٩٤	٧٩	٦٧	٥٣	١ - الضريبة المباشرة
١٢٩٠	٣٥٦	٣٤٠	٢٨١	٢١٩	١٩٤	١٧٩	٢ - الضريبة غير المباشرة
٤٥٥٦	١٨٠٨	١٢٨١	٧٧٣	٤٨٤	٢١٠	٧٨	٣ - الدخل من الملكية والتنظيم
١٩٩	٥٥	٥٦	١٨	٦٦	١٠٤	٨٢	٤ - التحويلات الجارية من الخارج
٦٦٤٠	٢٢١٣	١٧٣٨	١١٦٦	٨٤٨	٥٧٥	٣٩٢	مجموع الإيرادات الجارية

مع ملاحظة التزايد المستمر في عائدات الضريبة المباشرة وغير المباشرة ، فإن هذا المصدر لا يمثل إلا نسبة ضئيلة من ايرادات الدولة ويلاحظ كذلك أن عائدات الضريبة المباشرة ظلت أعلى من مستوى الضريبة غير المباشرة بل واتسع هذا الفرق بتطور النشاط الاقتصادي بعد اكتشاف البترول ، وتمثل عادة الضريبة غير المباشرة عبئاً ضريبياً تنازلياً ولا تتحقق مبدأ العدالة في دفع الضريبة وتؤثر تأثيراً سيئاً على توزيع الدخل فكان لا بد من إعادة النظر في هذا الهيكل الضريبي بحيث يحقق هدفين :

\* مشروع الخطة الخمسية الثانية ١٩٦٩/١٩٧٤ ، الجزء الأول ص ٣٥

- الاول : زيادة مضطربة في عائدات الدولة لمواجهة الانفاق الحكومي المتزايد .  
 الثاني : اعادة توزيع الدخول لاقرار مبدأ التصاعد الضريبي لزيادة الرفاهية الاقتصادية للمجتمع .

وبصدور القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٨ لمعالجة هذه الوضاع تم وضع هيكل ضريبي حديث أقرب الى تحقيق الاهداف الاقتصادية للسياسة المالية .

### البناء الضريبي الجديد :

صدرت في عام ١٩٦٨ مجموعة من القوانين المالية المنظمة لعدد من الضرائب والرسوم ، كان أهمها القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٨ باصدار قانون ضرائب الدخل . وقد أحدث هذا القانون ضجة في أواسط رجال الاعمال من انصب عليهم التغيرات الجديدة في قانون الضرائب الجديد .

كما أن هذا القانون هو الاول من نوعه في ليبيا اذ قدمت ضريبة الدخل لأول مرة في عام ١٩٣٢ على يد الايطاليين وطلت مطبقة بتعديلات طفيفة حتى صدور هذا القانون في المنطقة الغربية ، واستحدثت ضريبة جديدة في المنطقة الشرقية عام ١٩٥٢ ، وكذلك في المنطقة الجنوبية عام ١٩٥٣ ولعله من المفيد تلخيص هذا القانون الجديد توطئة لهذه العجالة من الملاحظات .

يمكن اعتبار العناصر التالية أهم الميزات لاى تشريع لضريبة الدخل .

- ١ - شرائح الدخل وتعددتها .
- ٢ - معدل الضريبة على كل شريحة .
- ٣ - الاعفاءات .

ويفرض القانون الجديد ضرائب نوعية على مختلف، أنواع الدخل ، ثم يردها بضرائب تصاعدية على الدخل العام مع معالجة خاصة لاوسع الشركات باعتبارها هيئات اعتبارية وتعريف دخول الشركات لمعدلات أعلى من الضرائب التصاعدية .

وكما يتضح من هذا البناء الضريبي فإن مبدأ التصاعد ينطبق على الضريبة العامة للدخل وكذلك دخول الشركات .

تحدد المادة (٨٢) ضريبة على الدخل السنوي للأشخاص الطبيعيين سواء كانوا ليبيين أو أجانب ، وتقسم المادة (٨٥) الدخل إلى ست شرائح كالتالي :

معفاه	١ - الاربعة آلاف جنيه الأولى
/٥	٢ - الالفا جنيه التالية من الدخل
/٧١/٢	٣ - الالفا جنيه التالية من الدخل
/١٠	٤ - الالفا جنيه التالية من الدخل
/١٢١/٢	٥ - الالفا جنيه التالية من الدخل
/١٥	٦ - ما زاد على ذلك من الدخل

كما تعرف المادة (٨٩) الشركات بأنها الشركات الخاضعة لاحكام القانون التجارى الليبي عدا شركات التضامن .

وتعطى المادة (٩٩) شرائح دخول الشركات ومعدلات الضريبة كالتالي :

/١٥	١ - العشرة آلاف جنيه الأولى
/١٨	٢ - الأربعون ألف جنيه التالية
/٢٠	٣ - الخمسون ألف جنيه التالية
/٢٥	٤ - ما زاد على ذلك

ومع أن مبدأ التصاعد في الضريبة العامة على الدخل وكذلك الضرائب على دخول الشركات لأول مرة فإن التصاعد المقرر لا يعتبر كثيراً سواء في معدلات الضريبة أو في شرائح الدخل اذا قورن بمبادئ التصاعد المقرر في كثير من البلاد .

ومن حيث الاعفاء فإن المادة (٣٥) حددت اعفاء بالنسبة للأشخاص الطبيعيين اذا لم يتجاوز دخلهم السنوى مبلغاً محدداً . اذ تعفى كل الضرائب النوعية المختلفة كل شخص طبيعي لا يجاوز دخله السنوى الخاضع للضريبة ٤٨٠ جنيهاً اذا كان

أعزب أو ٧٢٠ جنيهاً إذا كان متزوجاً . كما أُعفيت دخل المهن الحرة لمدة الستين الاوليتين لزاولة المهنة .

ويلاحظ أن المادة (٣٥) لم تفرق في الوضع الاجتماعي إلا بين المتزوج والعزب ولم تأخذ في الحسبان العلاقات الاجتماعية الأخرى ، والاعباء الناشئة عن الأطفال والوالدين والأقارب الذين قد يعولهم الممول . كما أن حد الاعفاء منخفض إذا قورن بمعدلات الأسعار المتزايدة سنوياً .

وجاءت الضرائب النوعية شاملة لأنواع مختلفة من الدخول كما حددتها المادة (٣٤) بحيث تشمل :

- ١ - دخل العقارات .
- ٢ - دخل الزراعة .
- ٣ - دخل التجارة والصناعة والحرف .
- ٤ - دخل المهن الحرة .
- ٥ - الأجرور والمرتبات والمهابيا .
- ٦ - الدخول الخارجية للمقيمين .

بمعدلات تزيد عن المعدلات السابقة المفروضة .

ويلاحظ جملة اهمال الدخول غير المكتسبة سواء الفائدة أو رأس المال أو الربح المفرط .

أثار هذا القانون الجديد كثيراً من التساؤلات سواء عن الحكمة في فرضه جملة أو عن مبدأ التصاعد فيه أو عن المعدلات لضرائب الدخل النوعية ، فكان أبسط هذه التساؤلات هو أنه إذا كانت عائدات الدولة من موارد الملكية والتنظيم تفوق قدرتها على الإنفاق ، وإذا كان معظم النشاط الاقتصادي في القطاع الخاص ينطلق من هذه الموارد المالية الهائلة التي تملكها الدولة فلماذا تفرض على الجمهور ضرائب تتحدى من قدرتهم على الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري ، إذ أن مبدأ الحاجة إلى تمويل ميزانية الدولة عن طريق الضرائب غير قائم ، وإذا كانت مبادئ

النظام الاقتصادي الذي تعيش عليه البلاد هو نظام السوق ، فلماذا تفرض الدولة من نفسها رقيبا للتدخل في حرية الحركة الاقتصادية كما أن الاهداف الاقتصادية الأخرى لضرائب الدخل يمكن تحقيقها عن غير هذا الطريق ، ومن جهة أخرى اذا راجعنا الضرائب النوعية على الدخول فسنواجه بمعدلات ضريبية تهزم في كثير من الأحيان أغراضها .

مع بريق هذا الاعتراض على عدم الحاجة الى تمويل الميزانية عن طريق الضرائب فإنه لا بد من التذكير بعض النقاط :

أولاً : ليس صحيحا على الاطلاق القول بعدم الحاجة الى موارد مالية اضافية ذلك لأن الدور الذي تقوم به الحكومة دور متظور متشعب يشمل جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية فان خدمات الرفاهية التي تقدمها الدولة تتسع وتتزايد أهميتها بالنسبة لأفراد المجتمع كل يوم ، وجهود الحكومة في مجال التنمية الاقتصادية يمتد ليشمل كل ميادين الانماء الاقتصادي ، واذا كان المجتمع قد قرر في قانون التنمية بتحصيص ٧٠٪ من عائدات البترول لبرامج الانماء الاقتصادي فان الجزء المتبقى من هذه العائدات لا يمكن الاعتماد عليه في تمويل الميزانية العامة التي تشمل الى جانب الادارة خدمات الرفاهية العالمية .

ثانياً : أن طبيعة الحياة الديمقراطية التي نسلم جميعا بالحياة في ظلها تستدعي ارتباطا بين أعمال الحكومة وانفاقها وبين متابعة الرأى العام لها فكلما شعر الممول بأهمية الدور الذي يلعبه في توفير أموال الدولة كلما أدى ذلك زيادة المتابعة والرقابة على أموال الحكومة .

ثالثاً : ان هذه الموارد التي تحصل عليها الدولة في حقيقتها موارد مؤقتة لا تثبت أن تنخفض مع مرور الزمن ولا بد من استقرار نظام ضريبي يعوض هذا المورد الفقاني .

رابعاً : انه ليس حقيقة وان كان أصلا فرض الضرائب لمجرد تمويل الميزانية ، وإنما أصبحت كما سبق أن أشرنا السياسة الاقتصادية بأدواتها المختلفة وسيلة

للتأثير على النشاط الاقتصادي وتوجيهه حتى في البلاد المتقدمة ، وحتى في البلاد التي تتبع النظام المرسل .

خامساً : ان تحقيق العدالة الاجتماعية يتضمن فرض قيود على الاختلاف في الدخول بحيث لا ينعم بشارة هذا النشاط الاقتصادي الكبير فئة قليلة من الناس ، ويعمل النظام الضريبي على اعادة توزيع الدخول لتحقيق عدالة مرغوبة بما يتمتع به أفراد الجمهور من مستويات للمعيشة .

فإذا كان نسلم بأهمية ضرائب الدخل وتطويرها فلا شك أن التقدم الاقتصادي الذي يسير فيه الاقتصاد القومي يفرض مجموعة من المشاكل لا بد من الارساع بمواجهتها في وقت مبكر ويمكن التأكيد على بعض هذه المشاكل ، مثل التضخم في الاسعار ، والاستثمارات غير المنتجة وزيادة معدلات تكوين رأس المال ، وسوء توزيع الثروة ، وخلق الحوافز على العمل والاتاج وهذه مجرد أمثلة على مجموعة المشاكل التي تواجه بلداً نامياً ، فكيف حاول القانون الجديد مواجهة هذه المشاكل .

#### ١ - التضخم :

يفترض القانون أن سحب القوة الشرائية من أيدي الجمهور عن طريق ضرائب الدخل سوف يحد من مكنته الجمهور الانفاقية ، وبالتالي يضعف من الطلب العام فيكون بذلك قد ساهم في الحد من الارتفاع اللوبي للأسعار ، فكل الضرائب النوعية والضرائب العامة على الدخل وضرائب الشركات تستهدف استقطاع جزء من دخل الجمهور لهذا الغرض .

#### ٢ - توجيه الاستثمارات :

يظهر واضحاً من معدلات الضرائب النوعية على الدخول محاولة القانون توجيه الاستثمارات الخاصة كاغفاء دخل الزراعة من الضريبة لمدة عشر سنوات ، وفرض ضريبة منخفضة بمقدار ٥٪ على هذا الدخل ، مع زيادة معدل الضريبة على دخل العقارات الى ١٥٪ ، وفرض معدل منخفض نسبياً ، على دخل الصناعة والتجارة والحرف .

### ٣ - تكوين رأس المال:

نظراً لزيادة الدخول فجأة فقد أدى ذلك إلى زيادة متواصلة في الإنفاق الاستهلاكي بما ضعف معه تكوين رأس المال في القطاع الخاص وتهدم ضرائب الدخل إلى فرض نوع من الادخار الإجباري على المجتمع فتقطع دخولاً كان يمكن أن تنفق بزيادة معدلات الاستهلاك وتكون بها رؤوس أموال تعمل الدولة على إنفاقها في مجال الانماء الاقتصادي .

### ٤ - توزيع الدخل:

بالرغم من عدم توفر احصاءات عن توزيع الدخل في البلاد ، الا أن الاعتقاد الشائع هو انحراف في توزيع الدخل يميل لصالح طبقات معينة من الجمهور متمثلة في بعض رجال الاعمال الذين يسيطرون على النشاط التجاري والتنظيمي بصورة عامة كما أن الخدمات التي تقدمها الدولة يتمتع بها جميع أفراد الجمهور على السواء ، وإذا كانت تجارب الدول الأخرى ، أوضحت أن هذا الانحراف في توزيع الدخل قد يخلق مشكلة اقتصادية واجتماعية ، فإنه من الواضح أن معالجة هذه المشكلة في مراحلها الأولى سوف يخدم مستقبل البلاد اقتصادياً واجتماعياً ، وفرض مبدأ التصاعد الضريبي في القانون الجديد قصد به معالجة هذه المشكلة .

### الاعتراضات على القانون :

تعرض قانون ضريبة الدخل بعض الاعتراضات التي تبدو في نظر أصحابها مهددة للاغراض الاقتصادية التي يهدف إليها القانون .

١ - كان حد الاعفاء في القانون الجديد متواضعاً اذا قورن بالظروف الاقتصادية للبلاد وبغلاء المعيشة وحتى اذا قورن ببعض البلدان الأخرى ، المشابهة في اوضاعها الى ليبية ، كذلك لم يأخذ القانون في الاعتبار الوضع الاجتماعية للسكان ، ففرق فقط بين الاعزب والمتزوج ، ولما كان نظام الاسرة المتسبعة مما تفرضه الوضع الاجتماعية فان اهمال الاولاد والوالدين والاقارب بصورة عامة يكون ضعفاً خطيراً في القانون وتجاهلاً للقيم الاجتماعية والروحية فيه ، فعلى

الى يابان مثلا يمتد حد الاعفاء ليشمل أفراد الاسرة الذين يعولهم الفرد ، وكذلك في كثير من الدول الأخرى .

٢ - يتسم النظام الادارى الذى قرره القانون بتعقيدات يصعب معها تنفيذ وتعتمد جباية الضريبة فى كثير من الاحيان على مجرد التخمين مما لا يسهل مهمة ادارة هذا القانون ولا حسن الخصوص له .

٣ - في الضريبة على دخل العقارات يفترض أن السوق لا يطلب هذا النوع من السلع المتمثلة في بناء بيوت جديدة ، ومع ذلك تخصص الدولة في ميزانيتها الانمائية مبالغ طائلة لمواجهة مشكل الاسكان خاصة في المدن الكبيرة حيث تتزايد معدلات الهجرة من الريف اليها ومن جهة أخرى فان الطلب غير المرن للسكن سوف يؤدي الى نقل عبء هذه الضريبة للمؤجرين مما يهزم هدف مكافحة التضخم المالى .

٤ - مع أن القانون أوقف تطبيق ضرائب الدخل الزراعى لمدة عشر سنوات وجاءت الضرائب على دخل الزراعة في أدنى المعدلات ، الا أن ظروف الاقتصاد الزراعى في البلاد وهى ظروف حدية تستدعي مساعدات مالية أو ضرائب سالبة لا ضرائب موجبة منها كانت معدلاتها منخفضة ، فإذا كان الهدف هو زيادة الاستثمار في النشاط الزراعى فان المنطق يقتضى الا تفرض ضرائب على الدخل الزراعى - لمدة طويلة وهذا الاسلوب اتبنته برامج الانماء الزراعى الايطالية في ليبيا فقد كانت مدة الاعفاء من الضرائب تصل الى خمس وعشرين سنة مع تقديم عون مالى وفني كبير .

٥ - جاء معدل الضريبة على دخل المهن الحرة ١٠٪ وهو مرتفع نسبيا وجاء الاعفاء لمدة سنتين وبما أن المتخصصين من الليبيين في كثير من هذه المهن نادر وقليل ، وإن الظروف الاجتماعية تعمل ضدتهم بالاقبال على نظرائهم من الاجانب فان تشجيع النصر الوطنى كان يقتضى مدة اعفاء أطول ومعدل ضريبي أقل .

٦ - أنصبت معدلات ضريبة عالية نسبيا وتصاعدية على الشركات ، ولما

كان هذا النوع التنظيمي مظهراً حضارياً للتقدم الاجتماعي والاقتصادي فان ارتفاع هذه المعدلات من المفترض أن يؤدي الى انكماس هذا النوع من النشاط واستمرار الملكية الفردية والاسرية لفروع النشاط الاقتصادي المختلفة ولاهيمية الشركات في النظام الاقتصادي الحديث كان يجب أن يعمل القانون على تحويل الملكية الفردية الى ملكية شركات بحيث تتوفر رؤوس أموال كبيرة لمواجهة الاستثمارات الكبيرة وتوزيع دخول هذه الشركات بين أكبر عدد من أفراد الجمهور .

يتضح ان قانون الضرائب الجديد كغيره من القوانين لا يخلو من هفوات وثغرات ، وليس من المتيسر الحكم القاطع على أهمية هذا القانون ، ولا الدور الذى سوف يلعبه في النشاط الاقتصادي ، الا بعد مرور فترة من التطبيق العملى ، ولا يمكن تصور المشاكل الادارية الا بعد ممارسة جبائية الضريبة بالطرق التي حددها القانون والتي سوف توضحها اللوائح الصادرة بمقتضاه ، ومع ذلك فان القانون جملة خطوة الى الامام في طريق تنظيم اقتصادي حديث وتعزيز لاهيمية الدور الذى تلعبه الحكومة في النشاط الاقتصادي .